وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٣ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية
للعام المالى ٢٠٠٢

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاص ؛

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية جلسة ٢٠٠٣/١/٢٩ بشأن اعتماد الحساب الختامى للغرفة للعام المالى ٢٠٠٢ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٣/٩/١٧ ؛

قـــرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية عن العام المالى ٢٠٠٢ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٧٥٢٣٧٣,٣٨ جنيه (فقط سبعمائة واثنان وخمسون ألفًا وثلاثمائة وثلاثة وسبعون جنيهًا وثمانية وثلاثون قرشًا لاغير) وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٣٨٨٢٤٥,٣٥٥ جنيه (فقط ثلاثمائة وثمانية وثمانون ألفًا ومائتان وخمسة وأربعون جنيهًا وثلاثمائة وخمسة وخمسون مليمًا لاغير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٣٦٤١٢٨,٠٢٥ جنيه (فقط ثلاثمائة وأربعة وستون ألفًا ومائة وثمانية وعشرون جنيهًا وخمسة وعشرون مليمًا لاغير) أضيفت للاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠٢/١٢/٣١ مبلغ ١٦١٢٢٣٧,٤٩٩ جنيه (فقط مليون وستمائة واثنا عشر ألفًا ومائتان وسبعة وثلاثون جنيهًا وأربعمائة وتسعة وتسعون مليمًا لاغير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريرًا فى ٢٠٠٣/٩/١٧

رئيس قطاع التجارة الداخلية
لواء / أسامة مازن